

شرح العقيدة الطحاوية (13) لمعالي الشیخ صالح آل الشیخ -

عقيدة - کبار العلماء

صالح آل الشیخ

المكتبة الصوتية لمعالي الشیخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم بن عبداللطیف آل الشیخ. شرح العقيدة الطحاوية. الدرس واحد والثلاثون بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله. وشهاد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. وشهاد ان محمدا عبده ورسوله -

00:00:00

اللهم صلي وسلم وبارك على عبدك ورسولك محمد وعلى الله وصحبه ومن اهتدى بهداهم الى يوم الدين سؤال يقول كيف نجمع بين حديث ابی هریرة؟ قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا يقل احدكم اللهم اغفر لي ان شئت -

00:00:22

اللهم ارحمني ان شئت وليعزم مسألته ان الله يفعل ما يشاء لا مكره له. وبين حديث ابن عباس رضي الله عنهم ان رسول الله صلی الله علیه وسلم دخل على اعرابي يعوده فقال لا بأس عليك -

00:00:40

الله يطهور ان شاء الله. قال قال الاعرابي طهور بل هي ثم تفور على شيخ كبير تزيره القبور قال النبي صلی الله علیه وسلم فنعم اذا الحديث ان المذكوران كلها في الصحيح -

00:00:55

والعلماء جمعوا بينهما بي او же من الجمل من احسنها ان قوله عليه الصلاة والسلام طهور ان شاء الله هذا من باب الخبر لا من باب الدعاء قال للاعرابي هذه الحمى -

00:01:11

طهور لك طهور لك في دينك وطهور لك ايضا في بدنك فتصبح بعدها سالما فاخبره النبي صلی الله علیه وسلم بذلك لأن قوله طهور مرفوع والرافع له مبتدأ محنوف او الابتداء المحنوف بقوله هي طهور ان شاء الله -

00:01:33

وليس المراد الدعاء بانه لو كان دعاء لصارت منصوبة اللهم اجعلها طهورا لو قال طهورا ان شاء الله يعني اجعلها اللهم طهورا فيكون دعاء آآ الظاهر من السياق من اللغة -

00:02:03

ومن القصة ان المراد الخبر فذا كان المراد الخبر فلا يعارض الدعاء بقول الفائل اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت لأن النبي صلی الله علیه وسلم علق الخبر بالمشيئة -

00:02:23

فقال طهور ان شاء الله. كما قال جل وعلا لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله امنين وكقوله جل وعلا ادخلوا مصر ان شاء الله فقوله اغفر لي ان شئت هذا تعليق للدعاء بالمشيئة -

00:02:41

والله جل وعلا لا مستكره له يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد في خلقه جل جلاله الوجه الثاني وهو وجه حسن ايضا ان قول الداعي اللهم اغفر لي ان شئت هذا على جهة -

00:03:03

المخاطبة اغفر لي انشاء واما اذا كان على جهة الغيبة فانه لا بأس به فلو قال غفر الله له انشاء الله هذا اخف من التعليق بالمواجهة اغفر لي اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت لأن المخاطبة ترتضي بالذل والتقرب -

00:03:20

الى الله جل جلاله بما يحبه من نعوت جلاله وصفاته ومدحه سبحانه والثناء عليه. والتعليق بالمشيئة فيه نوع استغناه فلهذا قال في اخره فان الله يفعل ما يشاء لا مكره له -

00:03:46

وقال ان الله لا مستكره له وهذا الوجه الثاني قال به بعض اهل العلم ولكنه ليس القوة كالاول الاول ظاهر. والثاني اه قيل به وليس هو المختار هل تعدد الجماعات مثل تعدد الاراء؟ في المسألة الفقهية الواحدة -

00:04:07

اذا كان يقصد بالجماعات الاسلامية التي ظهرت في هذا الزمن فليس ذلك مثل تعدد الاراء في المسألة الفقهية الواحدة لان تعدد الاراء والمسألة الفقهية الواحدة هذا اذا كان مورده الاجتهاد - [00:04:31](#)

فإن كل واحد منا القائلين في المسألة الفقهية يؤجر على اجتهاده فيما اجتهاد فيه لأن المسألة موردها الاجتهاد كذلك في المسائل التي ينزع فيها المجتهد إلى دليل هو مهجور كما قال عليه الصلاة والسلام - [00:04:51](#)

اذا اجتهد الحكم فاصابه اجران. و اذا اجتهد فاختطاً فله اجر واحد. يعني اجر على اجتهاده. والثاني له اجر على اجتهاده واجر على اصابتة الحق واما الجماعات الاسلامية الموجودة الان فهي تختلف - [00:05:11](#)

في طريقتها تختلف في اصولها تختلف في مبادئها واهدافها الى اخر ذلك والاصل الواجب على كل مسلم ان يلزمهم هو لزوم جماعة المسلمين قبل ان يحدث الافتراق الحادث في الامة لا يجوز اقراره ومعالجته باحداث جماعات - [00:05:32](#)

جديدة. فالواجب على المسلمين جميعا لزوم الجماعة قبل ان تفسد الجماعة والجماعة التي هي على الحق لم يترك الله جل وعلا لم يبيّنها ولم يتركها رسوله صلى الله عليه وسلم لم يبيّنها بل بينها الله جل وعلا في قوله ومن يشافي في الرسول من بعد ما تبيّن له الهدى - [00:05:58](#)

ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساعت مصيره المراد بالمؤمنين هنا الصحابة لانهم هم المقصودون بذلك في وقت تنزل هذه الآية ويتابع غير سبيل المؤمنين باهل صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وبين ذلك لامر نبينا عليه الصلاة والسلام بقوله - [00:06:22](#)

وستفترق هذه الامة على ثلات وسبعين فرقة. كلها في النار الا واحدة. قالوا من هي يا رسول الله؟ قال هي الجماعة وفي رواية اخرى قال هم الغرباء في رواية ثلاثة قال - [00:06:48](#)

من كان على مثل ما انا عليه اليوم واصحابي. الى غير ذلك. وهذا يدل على ان الجماعة موجود في زمان الصحابة ثم الرقم هي موجودة في زمان التابعين وموجودة يحملها ائمة السلف وائمة الاسلام - [00:07:04](#)

امثالا لقول نبينا صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتى على الحق ظاهرين. لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي امر الله وهم على ذلك او كما قال عليه الصلاة والسلام - [00:07:24](#)

فالواجب على كل مسلم يريد سلامته في دينه. وان يكون من وعد النبي صلى الله عليه وسلم بان يكون من الفرقة الواحدة التي لم تأخذ سبيل الشنتين وسبعين فرقة ان يلزم امر الجماعة قبل ان تفسد الجماعة - [00:07:42](#)

وهذا من اعظم مقاصد الدين العظيمة التي يمثلها العبد لقوله تعالى التي يمثلها العبد بامثال قوله تعالى وان هذا صراطي مستقيم فاتبعوه ولا تتبعوا السبيل فتفرق بكم عن قبيلة ذلك وصاكم به لعلكم تتقوون - [00:08:00](#)

فالعبد المؤمن يلزم هذه الطريقة. وكيف يلزمها بتعلم هذه العقيدة المباركة؟ فان دروس العقيدة والمحاضرات في التوحيد عقيدة هي التي تنقلك الى الالتزام بطريق الجماعة الاولى قبل ان تفسد الجماعة. ولهذا - [00:08:23](#)

فتشتت انت بنفسك وستجد ان من خالف امر الجماعة الاولى فانه لابد وحدث شعارات جديدة واهداف قراؤ وكتبا غير كتب السلف في هذه المسائل ستتجدد انه خالف شيئا من امور الاعتقاد ولابد فاذا خالف طريق الجماعة قبل ان تفسد الجماعة وهذه مسألة - [00:08:44](#)

مهمة فتعدد الجماعات ليس مثل تعدد الفقهاء بل الواجب على جميع امة الاسلام ان يعتصم بحبل الله جميعا ولا يتفرق ولا يتفرق لقول الله جل جلاله واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا. اي لا تتفرقوا في الابدان لا تتفرقوا ايضا في الدين - [00:09:10](#)

التزموا بالقرآن الذي يدعو الى الاجتماع على الحق اشكلت علي مسألة وهي ان كل من انتسب الى القبلة من اهل الاهواء والبدع وغيرهم ينتسبون الى الاسلام ومن قال ان المجتمعات مجتمعات جاهلية. فكيف يكون الايضاح مع هذا الامر - [00:09:33](#)

الاول ذكرناه وقررناه لكم فيما سبق ان من كان منتسبا الى القبلة في الصلاة اليها من اهل التوحيد فهو من اهل القبلة واذا عرض له هو او بدعة فان البدع اذا رجعت - [00:09:56](#)

والقهوة ايضا درجات فلا نخرج من الاسلام ببدعة فيه يعني لمجرد ببدعة فيه او بكل ببدعة فيه ولا نخرجهم من الاسلام بمجرد الهوى

الذى يكوح فى هذه الامة بل لابد ان يكوح الهوى مكفرا او ان تكون البدعة مغلظة مكفرة - 00:10:15

اما من قال مجتمعات المسلمين اليوم مجتمعات جاهلية فهذا باطل لأن الجاهلية ايه النصوص يسمن لفتره زمنية مضت قال جل وعلا
ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى وقال سبحانه افحكم الجاهلية يبغون؟ ومن احسن من الله حكمما لقوم يوقدنون - 00:10:42

وهذه الجاهلية تكون في العقيدة العبادة تكون في الاحوال الاجتماعية وتكون في الاخلاق تكون في الاداب. فهي من جهة الزمان
انقضى زمانها ببعثة محمد عليه الصلاة والسلام واما من جهة المكان فان الجاهلية - 00:11:12

اسم يتبع صفة الجهل والجهل يتتنوع والجهل العام ارتفع ببعثة محمد عليه الصلاة والسلام لهذا قال عليه الصلاة والسلام لا تزال طائفة
من امتى على الحق وجود هذه الطائفة على الحق حتى قيام الساعة يمنع رجوع الجهل العام ورجوع الجاهلية العام. فإذا -

00:11:37

الجاهلية العامة الامكنة ذهبت جاهلية الزمان ذهب. بقي نوع اخر من الجاهلية وهو جاهلية الصفات فمن اشبه اهل الجاهلية في صفة
 فهو مشارك لهم في هذه الصفة كما قال عليه الصلاة والسلام لابي ذر لما حير رجلا اسود باسمه فقال له يا ابن السوداء قال له عليه
الصلاه والسلام - 00:12:07

انك امرؤ فيك جاهلية يعني فيك خصلة من خصال اهل الجاهلية وحصل الجاهلية متنوعة كثيرة دل عليها القرآن والسنة يعني فيما
خالف فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الجاهلية - 00:12:35

والله في هذا امام هذه الدعوة الكتاب المشهور مسائل اهل الجاهلية التي خالف فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الجاهلية
تلك المسائل منها ما هو مكفر كعبادة غير الله. منها ما هو في الاعتقادات منها ما هو في المسائل العملية. ومنها ما هو في الاجتماعيات
ومنها ما هو - 00:12:55

في الاقوال الى اخره فالجاهلية جاهلية الصفات هذى باقية وقد صح عنه عليه الصلاة والسلام انه قال لتأخذن لماخذ او
لتسلكن مسلك الامم من قبلكم شبرا بشبرا وذراعا بذراع. قالوا يا رسول الله فارس والروم؟ قال فمن الناس الا اولئك - 00:13:20
فارس والروم خصالهم من خصال الجاهلية بل خصالهم خصال جاهلية في الاعتقاد وفي الاقوال وفي الاعمال فدل على ان خصال
الجاهلية تكون في هذه الامور. فإذا وصف الارض بانها صارت الى جاهلية فباطل ومنافق لحكم النبي صلى الله عليه
وسلم وحكم بل وحكم الله - 00:13:47

جل جلاله في قوله هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله. وكفى بالله شهيدا. فظهر دين محمد عليه الصلاة
والسلام على كل دين وظهرت ملته على كل ملة وظهر هديه على كل هدي والحمد لله على ذلك كما قال جل جلاله ورفعنا لك -

00:14:16

ورفع ذكر محمد عليه الصلاة والسلام فوق ذكر غيره فصار هو المقدم عليه الصلاة والسلام الاتباع وفي الهدي اكتر الارض ولله الحمد
كذلك جاهلية الزمان لا يوجد زمان يكون زمان جاهلية لأن زمان الجاهلية انتهى - 00:14:40
بعثة محمد عليه الصلاة والسلام فلا يقال مثلا هذا القرن قرن جاهلا اهل هذا القرن في جاهلية ونحو ذلك بل لا تزال في امة محمد
عليه الصلاة والسلام صنوف الخير - 00:15:08

ولله الحمد على منته وتوقيه هل يجوز وضع ما يسمى بالدفایات في المسجد وهي تشتعل نارا لا يأس من وضع ما يدفی في
المسجد لكن قال بعض اهل العلم يكره استقبال ما فيه نار - 00:15:24

يكراه استقبال ما به نار او ما عبد من دون الله يعني لأن النار عبدتها المجوس فكرهوها لاجل نوع المشابهة. لكن هذه الكراهة
وهو مذهب الحنابلة ليست جيدة بل صواب الجواب. استدل البخاري رحمة الله على الجواز بان النبي صلى الله عليه وسلم -

00:15:47

عرضت له الجنة وهو يصلى وعرضت له النار فتراجع لما صارت النار امامه عليه الصلاة والسلام فيستدل بذلك على ان هذا النهي او
يعني هذه الكراهة التي ذهب اليها طائفة من اهل العلم - 00:16:17

ان الصواب الجواز بعدم بالدليل الواضح على الكراهة ولو رود الدليل من فعله عليه الصلاة والسلام نكتفي بهذا اقرأ باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين - 00:16:40

نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين قال العلامة الطحاوي رحمه الله تعالى ولا نكفر احدا من اهل القبلة بذنب ما لم يستحله ولا نقول لا يضر مع الايمان ذنب الحمد لله وبعد - 00:17:04

هذه الجملة من كلام العلامة الطحاوي رحمه الله من الاصول العظيمة في معتقد اهل السنة والجماعة انهم لا يكفرون احدا من اهل القبلة بمجرد حصول الذنب منه الا اذا استحله - 00:17:22

باعتقاد كونه حلال له او حلالا مطلقا كذلك انهم لا يخفقون امر الذنوب حيث يجعلون الذنب غير مؤثر الايمان. لهذا قال تقريرا لهذا الفصل العظيم. ولا نكفر احدا من اهل القبلة بذنب ما لم يستحله - 00:17:44

ولا نقول لا يضر مع الايمان ذنب لمن عمله وهذه الجملة من كلامه اراد بها ان رسول الذنب من اهل القبلة لا يعني تكفيه كما ذهبت الى ذلك الخوارج وحصول الدم - 00:18:10

من اهل القبلة لا يعني ان هذا المؤمن لم يتاثر بحصول الذنب منه كما تقوله المرجنة فخالفت بهذا القول الخوارج والمعتزلة وخالفت ايضا المرجئة وهذه المسألة لا شك انها من المسائل العظيمة جدا - 00:18:32

وهي مسألة التكfir تكثير المنتسب الى القبلة الذي ثبت اسلامه وايمانه اذا حصل منه ذنب فان قاعدة اهل السنة والجماعة ان من دخل في الاسلام والايام بيقين لم يخرجه منه - 00:18:58

مجرد ذنب حصل منه ولا يخرجه منه كل ذنب حرم الشارع بل لا بد في الذنوب العملية من الاستحلال بان يعتقد ان هذا الذنب ان هذا العمل منه حلال له وليس بذنب - 00:19:19

وانه ليس بمحرم وهذا هو طريقة اهل السنة والجماعة لانهم لا يكفرون بل يخطبون او يضللون او يفسقون فنقول مؤمن بایمانه فاسق بكبيرته مسلم بما معه من التوحيد ولكنه فاسق لما - 00:19:41

ارتكب من الكبيرة التي اظهرها ولم يتبع منها فهذا الجملة فيها تقرير لعقيدة اهل السنة ومخالفتهم من خوارج والمعتزلة وكذلك مخالفتهم وكذلك فيها مخالفة اهل السنة بالمرجلة اذا تبين هذا - 00:20:08

فتحت هذه الجملة مساء المسألة الاولى في الدليل دليل اهل السنة والجماعة على ان من اصاب ذنبا من اهل القبلة فانه لا يكفر دل على ذلك جملة وادلة من الكتاب والسنة - 00:20:31

منها قول الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتل وعلم ان القاتلة داخل في هذا الخطاب في النساء بالايام وقال جل وعلا بعدها فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف. وهداهم اليه باحسان - 00:20:51

فسماه اخاه فدل على ان حصول القتل على عظمه لم ينفي اسم الايمان كذلك قوله جل وعلا وان طاهفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بعث احداهما على الاخر فقاتلوا التي تبغى حتى تفيء الى امر الله - 00:21:20

فإن فائت فاصلحوا بينهما بالعدل وابسطوا ان الله يحب المقدسين انما المؤمنون اخوه فاصلحوا بين اخوين فسماهم مؤمنين وسماهم اخوه ايضا ووصفهم بالاخوة فدل على ان وقوع القتل منهم لم ينفي اسم الايمان - 00:21:44

مع قوله جل وعلا ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها غضب الله عليه ولعنه فثبت له جهنم وعيدها وغضبه جل وعلا عليه واللعنة ومع ذلك لم ينفي عنه اسم الايمان. فدل - 00:22:05

على ان وقوع الكبيرة من من المسلم لا يسلب عنه الايمان ووقوع الذنب لا يسع مبيحا لخروج هذا المذنب من اصل الاسلام الى الكفر ويدل على ذلك ايضا قول النبي عليه الصلاة والسلام - 00:22:25

في الحديث الذي رواه البخاري وغيره حينما اتي برجل من الصحابة يقال له حمار شرب الخمر فجلد ثم شربها ثانية فاوتي به فجلده ثم لما اوتني بها الثالثة قال رجل لعن الله - 00:22:48

ما اكثر ما يؤتى به فقال نبينا عليه الصلاة والسلام لا تقولوا ذلك فانه يحب الله ورسوله فدل على ان وجود المحبة الواجبة لله جل

وعلا ولرسوله صلى الله عليه وسلم - 00:23:10

مع حصول الكبيرة مانع من لعنه وهذا يعني انها مانع من تكفيه ومن اخراجه من الدين من باب الاولى كذلك قال الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا عدوكم اولياء. تلقون اليهم بالمودة - 00:23:31

فناداهم باسم الایمان مع حصول الدم منهم وهو الالقاء بالمودة الى عدو الله جل وعلا وعدو رسوله صلى الله عليه وسلم فدل على ان القاء المودة بامر الدنيا ليس مخرجا من اسم الایمان بل يجتمع معه. قال تعالى في اخر الایة ومن يفعله منكم فقد ضل سواء السب - 00:23:58

طبيب وفي قصة حاطب بن ابي بلتقة في اصراره للكفار بخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدل على وقوع الذنب منه وعلى مغفرة الذنب له لانه من اهل بدر. قال عليه الصلاة والسلام في حقه لعل الله اطلع الى - 00:24:26

اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم قد غفرت لكم. في رواية ثانية ان الله اطلع الى اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقط غفرت له والادلة على هذا الاصل عند اهل السنة والجماعة كثيرة. وما يدل عليه من جهة النظر ان - 00:24:51

الكبائر كالسرقة والزنا شرب الخمر القتل ونحو ذلك شرعت فيها ولها الحدود كذلك القذف شرعت لها الحدود والحدود مطهرة والمرتد يقتل على كل حال وجود الحدود هذه دليل ظاهر على انه ارتكب فعلا لم يخرجه من الملة لان النبي - 00:25:13

صلى الله عليه وسلم قال من بدل دينه فاقتلوه قال والتارك لدينه المفارق للجماعة يعني ممن يحل دمه. فدل على ان وقوع هذه الذنوب من العبد تظهر بهذه الحدود وليس كفرا لكان يقتل بردة لقوله من بذلك - 00:25:47

الذين هم فاقتلوا ويدل عليه ايضا ان ولي الدم في القتل يعفو فاذا عفا له السلطان ان شاء عفا وان شاء اخذ قال جل وعلا ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لولي سلطانا. فلا يسرف في القتل انه كان منصورا. قال - 00:26:14

فقد جعلنا لولي سلطانا. وهذا يدل على ان الحق هنا للمخلوق واما الردة فهي حق لله يعني اما الردة فجزاؤها حق لله جل وعلا ليس لولي قتل لولي المقتول فدللت هذه الادلة ودل غيرها على - 00:26:40

بطلان قول الخوارج وعلى ظهور قول اهل السنة والجماعة في هذه المسألة في ان صاحب الذنب من الكبائر العملية التي ذكرنا بعضها انه لا يخرج من الاسلام بحصول الذنب منه - 00:27:04

يعني بحصول ذنب منه او بحصول كل ذنب او اي ذنب منه يعني ليس كل ذنب مخرجا له من لاعب بل الكبائر العملية ليست كذلك يعني مخرجة له من الاسلام خلافا لقول الخوارج - 00:27:21

والمعزلة في التخليد في النار واما الجملة الثانية وهي قوله ولا نقول لا يضر مع الایمان ذنب لمن عمله فهذه ايضا فيها مخالفة للمرجئة الذين يقولون لا يضر مع الایمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة - 00:27:44

والادلة دلت على ان الذنوب تؤثر في الایمان قال جل وعلا في ذكر القاتل ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيه وقال جل وعلا في الربا الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقومون الذي يتخطبه الشيطان من - 00:28:04

وقال جل وعلا في المرابين فان لم تفعلا فاذنوا بحرب من الله ورسوله. وان تبتم فلكم رؤوس اموالكم لا تظلمون ولا تظلمون وشرع الله جل وعلا الحد في السرقة والسارقة فاقطعوا ايديهم - 00:28:28

وشرع الجلد في القلب وفي الزنا الى اخر ذلك وهذا يدل على ان هذه الامور اثرت في الایمان اثرت في الایمان احاديث عن النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الباب كثيرة - 00:28:51

لا يدخل الجنة قتات لا يدخل الجنة قاطع رحم هذا تأثير في الایمان بسبب هذه الكبيرة المسألة الثانية هذه الجملة اشتملت على معتقد فيه النهي عن التكسير والتكفير تكثير اهل القبلة - 00:29:07

باي ذنب حرام والخوف في مسائل التكثير بلا علم ايضا حرام قد يكون من كبائر الذنوب بل هو من كبائر الذنوب وذلك باوجه الاول ان الاسلام والایمان ثبت في حق الشخص - 00:29:35

في حق معين بدليل شرعي فدخل في الاسلام بدليل فاخراجه منه بغير حجة من الله جل وعلا او من رسوله صلى الله عليه وسلم من

القول على الله بلا علم - 00:30:03

ومنا التعدي ومتعددي حدود الله ومن التقدم بين يدي الله جل وعلا ويدي بين يدي رسوله صلى الله عليه وسلم وهذا فيه تحذير من هذا الامر الجلل وهو مخالفة ما ثبت بدليل - 00:30:19

الى الهواء او الى غير دليل. لهذا يقول العلماء من ثبت ايمانه بدليل او بيقين لم يزل عنه اسم الايمان بمجرد شبهة عرضة او تهويله بل لابد من حجة - 00:30:44

بينة لاخراجه من الايمان كما يقول ابن تيمية ولابد من اقامة حجة تقطع عنه المعدة الثاني من الاوجه في خطر التكفير وما تضمنته هذه الكلمة من معتقد اهل السنة والجماعة - 00:31:09

ان التكفير خاض فيه الخارج. وهم اول الفئات التي خاضت بهذا الامر والصحابة رضوان الله عليهم انكروا عليهم ابلغ الانكار بل عدوهم رأس اهل الاهواء واول مسألة خاض فيها الخارج - 00:31:29

وبسبت التوسع في التكفير هي مسألة الحكم بغير ما انزل الله حيث احتجوا على علي رضي الله عنه بأنه حكم الرجال وكانوا من جيش علي بأنه حكم الرجال على كتاب الله. لما حصلت واقعة التحكيم بين - 00:31:53

ابي موسى الاشعري وبين عمرو بن العاص رضي الله عنهم ف قال حكم الرجال على كتاب الله فهو كافر فكفروا عليا رضي الله عنه وارضاه استدلا بقوله جل وعلا ومن لم يحكم بما انزل الله فهو لائك هم الكافرون - 00:32:15

فذهب اليهم ابن عباس يناظرهم حتى احتج عليهم بقول الله جل وعلا فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهله. ان يريدوا اصلاحا يوفقا الله بينهما الاية فرجع ثلث الجيش وبقي طائفة منهم على ضلالهم وظهرت فرق كثيرة من الخارج - 00:32:34

في ذلك على ابحي الخوف في هذه المسألة بلا علم انها شعار اهل الاهواء اعني الخارج وهم اول فرقة خرجت في هذه الامة وخالفت الجماعة ولا شك ان التزام نهج اتقى - 00:32:58

اهل الارض بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المتعين السبب الثالث الوجه الثالث من اوجه بيان خطر التكثير والخوض فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال من قال لأخيه يا كافر - 00:33:22

فقد باع بها احدهما يعني ان كان كافرا فهو كما ادعى عليه والا عادت الى الاخر وهذا وعيد شديد وقد يكون التكفير مبعثه الهوى وقد يكون مبعثه الجهل وقد يكون مبعثه الغيرة - 00:33:42

هذه ثلاثة اسباب لمنشأ التكفير. قد يكون الهوى يعني التكفير بلا علم الهوى قد يكون منشأ الجهل وقد يكون منشأ الغيرة اما الاول والثاني فواضح ان الهوى والجهل واضح وامثلة اهل الاهواء فيه كثيرة - 00:34:06

اما الثالث وهو ان التكفير قد يحمل المرء عليه الغير على الدين قصة عمر رضي الله عنه مع حاطب بن ابي بلتعة حيث لما حصل من حاضب ما حصل قال عمر لنبينا عليه الصلاة - 00:34:34

السلام يا رسول الله دعني اضرب عنق هذا المنافق والحكم عليه بالنفاق حكم عليه ابطاله للكفر والنبي عليه الصلاة والسلام لم يؤخذ عمرا لم يؤخذ عمرا رضي الله عنه بذلك - 00:34:52

لانه من اهل بدر ولانه قالها على جهة الغيرة وخطأه مغفور له لانه من اهل الجنة يعني لسبق كونه من اهل بدر فعل هذا على ان الغيرة غير حجة شرعية - 00:35:13

في توسيع او في ابتداء القول في هذه المسائل بلا علم او في التكلم فيها الغيرة ليست عذرا لهذا النبي صلى الله عليه وسلم ما عذر عمر بالغيرة وانما عذر عمر رضي الله عنه لاشتباه المقام - 00:35:35

اولا في حق حاطب ثم لان النبي عليه الصلاة والسلام ما بين عذرها يعني ما بين الرجل للنبي صلى الله عليه وسلم عذرا. فقال عمر لما اخذ بتلابيب حاطب قالت ارسله يا عمر - 00:35:56

او دعمه يا عمر يا حاطب ما حملك على هذا فلما استفصل منه رجع الامر الى الوضوح فيه المسألة الثالثة افترقت هذه الامة بهذه المسألة العظيمة وهي مسألة التكفير الى ثلاث طوائف - 00:36:14

طائفتان ضلتا وطائفه هي الوسط وهي التي على سبيل الجماعة وهذه الطوائف الثلاث هي الاولى من كفر بكل ذنب وجعل الكبيرة مكفرة ومحضة للخلود في النار هؤلاء هم الخوارج والمعتزلة - [00:36:36](#)

وطوائف من المتقدمين ومن اهل العصر ايضاً من يشربهم في هذا الاصل والعياذ بالله الثاني طائفة الثانية من قالت ان المؤمن لا يمكن ان يخرج من الايمان الا انتزاع التصديق منه - [00:37:05](#)

القلب وحصول التكذيب هؤلاء هم المرجئة وهم درجات وطوائف ايضاً وهذا مبني على اصلاحهم في ان الايمان هو تصدق القلب فلا ينتفي الايمان عندهم الا بزوال ذلك التفصيل وهذا ايضاً غلط - [00:37:31](#)

لان اذل لربما تأتي ان شاء الله تعالى والفتنة الثالثة او الطائفة الثالثة وهم الوسط الذين نهجوا ما دلت عليه الادلة واخذوا طريقة الائمة التي اقتفوا فيها هدي الصحابة والتابعين - [00:37:54](#)

رضي الله عنهم اجمعين فقالوا ان الملة والوحدة من اهل القبلة قد يخرج من الدين ومفارقته الجماعة بقول او عمل او اعتقاد او شك وهذا هو الذي اورده الائمة في باب حكم المرتد - [00:38:15](#)

وقالوا ان هذا يدخل في تبديل الدين الذي قال فيه عليه الصلاة والسلام من بدل دينه فاقتلوه ويدخل في قول الله جل وعلا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه الاية - [00:38:44](#)

ونحو ذلك اية البقرة فدل ذلك على ان المؤمن المسلم قد يحصل منه ردة وهذه الردة لها شروطها ولها موانعها بتفصيل لهم في كتب الفقه في باب حكم المرتد فعند اهل السنة والجماعة - [00:39:06](#)

لا يتتساهم في امر التكفير بل يحذر منه ويخوف منه. وايضاً لا يمنعون تكثير المعين مغلقاً بل من اتي بقول كفري يخرجه من الملة او فعل كفري يخرجه من الملة او اعتقاد كفري يخرجه من الملة او شك وارتكاب يخرجه - [00:39:30](#)

من الملة فانه بعد اجتماع الشروق وانتفاح المواقع يحكم عليه يحكم عليه العالم والقاضي بما يجب من الردة ومن القتل بعد الاستتابة في اغلب الاحوال المسألة الرابعة دل القرآن والسنة - [00:39:55](#)

على ان الناس ثلاثة اصناف لا رابع لهم وهم المؤمنون الكفار المنافقون والمؤمن المسلم هو من دخل في الاسلام وشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واتى بلوازم ذلك والكافر الاصلي قد يكون كتابياً وقد يكون مشركاً وثانياً. فاهم الكتاب مثل اليهود والنصر - [00:40:17](#)

صار قد يكون وثانياً مثل المجوس عبادة الكواكب والاوثان مشرك العرب وابناء ذلك ويظهر الاسلام. فيحكم باسلامه ظاهراً كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم مع المنافقين حتى فانه باعتبار الحكم الظاهر ورثهم وورث الصحابة من اباءهم المنافقين - [00:40:52](#)

وهم في الباطن كفار اشد من اليهود والنصارى. لقوله ان المنافقين للدرك الاسفل من النار من حصل منه ذنب ووقع في ذنب من الذنوب فانه لا يخلو. اما ان يكون من اهل الايمان واما ان يكون من اهل الكفر - [00:41:22](#)

واما ان يكون من اظهر الاسلام وحطنا الكفر فمن كان من اهل الايمان فانه ليس كل ذنب يخرجه من الايمان فلما شهد شهادة الحق بيقين وظهوره فانه لا يخرجه منها الا يقين مماثل. لذلك - [00:41:49](#)

مع اقامة الحجة ودرء الشبهة وهذا التفصيل تتفق به في مسائل تدل على هذا او ذاك يعني على احد الاقسام المسألة الخامسة من اصول اهل السنة والجماعة في هذا الباب - [00:42:11](#)

وما خالفوا به الخوارج والمرجئة بباب الايمان والتکفير انهم فرقوا بين التکفير المطلق وما بين التکفير المعين او ما بين تکفير المطلق من الناس دون تحديد وما بين تکفير المعين - [00:42:32](#)

فاهم السنة والجماعة اصله انهم يکفرون من کفره الله جل وعلا وكفره رسوله. صلی الله عليه وسلم من الطوائف او من الافراد فيکفرون اليهود يکفرون النصارى يکفرون المجوس ويکفرون اهل الاوثان - [00:42:56](#)

من الكفار الاصليين لأن الله جل وعلا شهد بكفرهم فنقول اليهود كفار والنصارى كفار و اهل الشرك كفار يعني الاهل الاوثان بعد الكواكب او بعد النار عباد فلان الى اخره هؤلاء كفار وهؤلاء كفار اصليون نزل - [00:43:17](#)

بتكفيتهم كذلك نقول باطلاق القول في تكفير من حكم الله جل وعلا بکفره في القرآن من انکر اية من القرآن او حرقا فانه يکفر - 00:43:39

نقول من استحل الربا المجمع على تحريمي فانه يکفر من استحل الخمر فانه يکفر من بدل شرح الله جل وعلا فانه يکفر من دعا الناس الى عبادة نفسه فانه يکفر وهكذا - 00:44:01

فيطلقون القاعدة واما اذا جاء التشخيص على معين فانهم يعتبرون هذا من باب الحكم على المعين فيرجعونه الى من يصلح للقضاء او الفتية الاول وهو التكبير المطلق او التكبير المطلق دون تحديد هذا - 00:44:25

ما يلزم المؤمن ان يتعلمه ليسلم لامر الله جل وعلا وامر رسوله صلى الله عليه وسلم ويعتقد ما امر الله جل وعلا به ما اخبر به فان تكثير من كفره الله جل وعلا بالنوع - 00:44:51

واجب ومن الامتناع عن ذلك من الامتناع عن شرع الله جل وعلا واما المعين فانهم لا يکفرون الا اذا اجتمعت الشروط وانتفت الموانع وعند من تجتمع الشروط وتنتفي الموانع عند من يحسن - 00:45:08

اثبات البيئات ويحسن اثبات الشرط وانتفاء المال. وهو العالم بشرع الله الذي يصلح للقضاء او للفتية فيحكم على كل معين بما يستحقه فإذا من اصولهم التفريق ما بين الحكم على المعين وما بين القول المطلق - 00:45:31

وهذا الاصل دل عليه دلت عليه ادلة من فعل ائمة السلف ومن اقوالهم فان الامام الشافعية مثلا حكم على قول حفص فرد لما ناقشه بانه کفر ولم يحكم عليه بالردة - 00:46:00

وكذلك من حكموا على من قال بخلق القرآن او ان الله لا يرى في الآخرة بانه کافر لم يطبقوه في حق معين بهذا الامام احمد لما حكى او قال بتکفير من قال بخلق القرآن - 00:46:24

لم يکفر عينا امير المؤمنين في زمانه الذي دعا الى ذلك بل امراء المؤمنين الثلاثة المأمون ثم الواقع ثم المعتصم ثم الواقع حتى جاء عهد المتكوكل فاستدل منه ائمة اهل الاسلام كما يقول شيخ الاسلام ابن تيمية على ان اطلاق الكفر غير تعين الكافر - 00:46:50

ووجه ذلك ما ذكرته لك من ان التعين يحتاج الى امور لانه اخراج من الدين والاخراج له شروطه وله موانع المسألة السادسة نرجع الى قول الطحاوي هنا ولا نکفر احدا من اهل القبلة بذنب - 00:47:22

ما لم يستحله اخذ عليه على الطحاوي انه قال بذنب وهذا يفيد انه لا يکفر ب اي ذنب قال لا نکفر احدا من اهل القبلة بذنب ما لم يستحله يعني ان اي ذنب - 00:47:51

لا يکفر به حتى يستحل وهذا ليس هو معتقد اهل السنة والجماعة على هذا الاطلاق وانما يعبرون بتعبير اخر وهو مراد الطحالب يقولون ولا نکفر احدا من اهل القبلة بمجرد ذنب كما يقوله طائفة من ائمة الدعوة - 00:48:15

او لا نکفر احدا من اهل القبلة في كل ذنب كما يقول ابو طائفة ايضا من العلماء المتقدمين ومنهم سارح الطحاوية تبعا لغيره فإذا قوله قول الطحاوي لا نکفر احدا من اهل القبلة بذنب - 00:48:43

المقصود به الذنوب العملية من الكبائر كالخمر والزنا والسرقة وقذف المحسنات والتولي يوم الزحف ونحو ذلك من كبائر الذنوب العملية التي کفر الخوارج بها. ويدل على هذا ان العقيدة المصنفة - 00:49:04

لي بيان ما يخالف به اهل السنة اهل البدع والخوارج وما تميزت به الجماعة ومعلوم ان الخوارج خالفوا في تکفير مرتكب الكبيرة مثل القتل والزنا وشرب الخمر والسرقة واشبه ذلك - 00:49:30

فالفهم بهذا القول يعني لا نکفر بهذه الذنوب بذنب يعني من الذنوب العملية التي کفر بها الخوارج او خلد اصحابها في النار المعتزلة ويدل عليه انه قال بعدها ما لم يستحله - 00:49:51

والاستحلال اعالجه بالذنوب العملية المسألة السابعة قوله ما لم يستحله الاستحلال معه يكون مرتكب الكبيرة کافرة والاستحلال هو اعتقاد او هذا الفعل حالا قال ابن تيمية رحمه الله في كتابه - 00:50:13

صارم مشلول الاشاتم الرسول صلى الله عليه وسلم والاستحلال ان يعتقد ان الله جعله حالا او ان الله لم يحرمه فإذا اعتقد ان هذا

الشيء حلال او ان الله لم يحرم هذا - 00:50:47

سواء كان حلالا على الامة جميعا او حالا عليه هو وسواء كان عدم التحرير على الجميع او عليه هو لانها صورتان فان هذا هو الاستحلال فإذا ضابط الاستحلال المكفر هو الاعتقاد - 00:51:13

وذلك ان الاستحلال فيه جحد لكون هذا الذنب محظما لانه اذا قال الخمر حلال فانه جحد تحريمها ويأتي صلة ما بين الجحد والتکذیب والاستحلال في المسألة التي تليها ان شاء الله تعالى - 00:51:35

فإذا ضابط الاستحلال المكفر ان يعتقد كون هذا المحرم حلالا وله صورتان ان يعتقد ان يعتقد كونه حلالا له دون غيره وهذه تسمى الامتناع الصورة الثانية ان يعتقد كونه حلالا مطلقا له ولغيره. وهذه تسمى - 00:52:03

التکذیب او الجهل المطلق الاستحلال المكفر هو الاستحلال بالاعتقاد قال بعض اهل العلم واما ما جاء في حديث ابي عامر او ابي ما لك الاشعري الذي في البخاري معلقا بل موصولا - 00:52:41

وهو قوله عليه الصلاة والسلام ليستحلن ليكونن من امتی اقوام يستحلون الحر يعني الزنا والحرير والخمر والمعازف هل هذا الاستحلال من استحلال العمل او الاستحلال المكفر قال طائفة كما ذكرت لك وهو ظاهر ان هذا الاستحلال - 00:53:10

عملي وليس باعتقاد كون هذه الاشياء حلالا فلم يخرجهم من الایمان الى الكفر ولم يخرجهم من كونهم من هذه الامة بقوله ليكونن من امتی يجعلهم بعض هذه الامة وهذا يلعن اليه كلام لاين تبصمة وكذلك - 00:53:44

للحافظ بن حجر ولجماعة وهو ظاهر في ان المدمن للذنوب يكون فعله فعل المستحل لكن ليس اعتقاده اعتقاد المستحل فقال يستحلون يعني يستحلون عملا لا اعتقاد لاجل ملازمتهم لها وادمانهم على هذه الذنوب - 00:54:14

فضابط الكفر في الاستحلال الذي ذكره هنا ما لم يستحله يعني ما لم يعتقد ان الله لم يكن ان الله لم يحرم هذا او ان الله اباح هذا او ان هذا الامر حلال وليس بحرام الى اخره - 00:54:53

وهذا القدر له ضابط اصلي عام وهو ان الذي ينفع فيه ضابط الاستحلال هي الذنوب المجمع على تحريمها المعلومة من الدين بالضرورة اما اذا كان الذنب مختلفا فيه اما في اصله - 00:55:14

او في صورة من صوره فانه لا يكفر من اعتقاد حل هذا الاصل المختلف فيه يعني في اصله او الصورة المختلف فيها يوضح ذلك النبیل الذي اباحه طائفة من التابعين - 00:55:40

من اهل الخوفة واباحه طائفة من الحنفية او من اباح ما اسکر كثیره ولم يسکر قليلة فان اهل العلم من اهل السنة لم يکفروا الحنفية الذين قالوا بهذا القول. وكذلك - 00:56:06

لم يکفروا من قال به من اهل الكوفة او غيرهم وكذلك من لم يقل بتحريم ربا الفضل لانه فيه اختلاف وكذلك بعض صور الربا وكذلك بعض مسائل النظر الى المحرمات يعني الى الاجنبيات او الى الغلمان ونحو ذلك - 00:56:27

فإذا كان هناك اصل مجمع على تحريم معلوم من الدين بالضرورة يعني الظرورة ما لا يحتاج معه الى استدلال فاننا نقول من اعتقاد اباحة هذا او حله فانه يكون. مثل - 00:56:57

الخمر المعروفة يعني في زمان النبي صلی الله عليه وسلم التي تسکر من شربها تخامل عقله مثل السرقة مثل الزنا والعياذ بالله مثل نکاح ذوات المحارم الى اخر هذه الصور - 00:57:16

المسألة الثامنة مما له صلة بلفظ الاستحلال واشتبه على كثیرین ايضا الجحد والتکذیب طائفة من اهل العلم يجعلون التکذیب والجحد شيئا واحدا وهذا ليس بجيد بل بما شیئان مختلفان قد يجتمعان - 00:57:38

وقد يفترقان ويدل على ذلك قول الله جل وعلا في سورة الانعام فانهم لا يکذبونك ولكن الظالمین بآيات الله يجحدون فنفي عنهم التکذیب واثبت لهم الجحد فدل على ان التکذیب والجحد - 00:58:09

متغایران فما ارسلت صلتها بالاستحلال الاستحلال اعتقاد كون هذه هذا الامر حلالا يعني هذا المحرم حلال والجحد ان يرد الحكم لانه حلال او انه حرام جحد وجوب الصلاة يعني رد - 00:58:34

هذا الحكم يعني قال لا الصلاة ليست واجبة جحد حرمة الخمر قال الخمر غير محرمة فإذا الاستحلال وهو اعتقاد كون الشيء حالاً المحرم معه جحد قلبي ولكن ليس معه جهد - [00:59:01](#)

لساني قد يكون معه وقد لا يكون لأن ظاهر اية الانعام فانهم لا يكذبونك يعني في الباطن ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون يعني فالظاهر فالجحد قد يكون في الظاهر وقد يكون في الباطن. والتکذیب قد يكون في الباطن وقد يكون في الباطن والنهي [00:59:30](#) - في الظاهر والتکذیب هو عدم اعتقاد صدق الخبر او الامر او النهي ولهذا ارجع كثير من اهل العلم من اهل السنة ارجع اكثر مسائل التکفیر الى التکذیب وذلك لأن التکذیب [00:59:57](#) -

في اصله مناقض للتصديق الذي هو اصل الایمان والمرجئة و من شابههم قصروا الكفر على التکذیب فضل واهل السنة والجماعة جعلوا الخروج من الاسلام والردة يكون بتکذیب ويكون بغيره كما ذكرت لك [01:00:26](#) -

فإذا من الكلمات التي لها صلة بالاستحلال وتلازم الاستحلال ايضاً الجحد والتکلیف ومن الكلمات ايضاً التي لها صلة بالاستحلال الالتزام والامتناع التزم وامتنع ومن الكلمات القبول والرد وهذه تحتاج في بيانها الى [01:00:58](#) -

مزيد وقت وسبقتنا وظلحنا لكم بعظ هذه المسائل التاسعة من اهل العلم من جعل التکفیر في الاعتقادات او جعله في المسائل العلمية فقال العلمية لا نکفر فيها الا بالاستحلال واما المسائل العلمية - [01:01:27](#) -

التي دخل فيها اهل الاهواء والبدع فاننا نکفر المخالف فيها وهذا قال به بعض المنتسبين الى السنة ولكنه مخالف لقول ائمة اهل الاسلام وما تقرب من اعتقاد اهل السنة والجماعة - [01:01:58](#) -

فإن الخطأ والجهاد والغلو ونحو ذلك يدخل في المسائل العلمية فأهل البدع لا يکفرون باطلاع فليس كل من خالف الحق في المسائل العلمية يعد كافرا بل قد يكون مذنبًا وقد يكون مخطئا - [01:02:19](#) -

وقد يكون متأولاً وعلى هذه الثلاث حكم اهل السنة وائمه الاسلام بان هذه البدعة قد تكون ذنب يوصله الى الكفر. وقد تكون ذنب قد تكون ذنبًا فيما دونه وقد يكون سلوك البدعة عن جهة الغلط - [01:02:45](#) -

من هو الخطأ والجهة او الجهل وقد يكون تأول في ذلك ويستدلون على هذا بقصة الرجل الذي اوصى اذا مات بان يحرق ثم يذر رفعته وقال لأن قدر الله علي - [01:03:07](#) -

ليعذبني عذابا لم يعذبه احدا من العالمين فجمع الله جل وعلا رفاته وقال له ما حملك على هذا فقال انما فعلته خشية عذابك او كما جاء ففعل هذا الفعل الذي انشأه عنده الجهل - [01:03:31](#) -

او عدم اعتقاد الحق بصفة من صفات الله جل وعلا. وهي صفة تعلق القدرة برفاته هو وبقدرة الله جل وعلا على بعثه وعفا عنه رب العالمين لاجل عظم حسناته الماحية - [01:03:59](#) -

او لجهله لانه قال فعلته من خشيتك او خوفا من عذابك او نحو ذلك. وهذا اعتقاد عظيم وهو حسنة عظيمة قابلت ذلك الاعتقاد السيف فدل على ان الاعتقادات البدعية والمخلافة للحق قد يعفى عن صاحبها - [01:04:21](#) -

فإذا قول من قال ان اهل البدع والضلالات مخالفين في التوحيد او في الصفات انهم يکفرون اذا خالفوا ما دل عليه الكتاب والسنة هذا قول غلط وليس طوابا عند ائمتي اهل السنة والجماعة. بل الصواب تقسيمه. فمنهم من يكون كافرا. اذا قامت عليه الحجة الرسالية - [01:04:44](#) -

ودفعت عن الشبهة وبين له. ومنهم من يكون مذنبًا لانه مقصر في البحث عن الحق. ومنهم من يكون متأولاً ومنهم من يكون مخطئا

فمنهم من له حسنات ماحية يمحو الله جل وعلا بها سيئة - [01:05:09](#) -

المسألة التي بعدها العاشرة طول عليكم لأن المسألة هذى مهمة المسألة العاشرة ان التکفیر يشترط تکفیر المعين يشترط فيه اقامة الحجة واقامة الحجة شرط في امررين الاول في العذاب الآخرولي يعني في استحقاق العذاب الآخرولي - [01:05:30](#) -

والثاني باستحقاق الحكم الدنيوي والدليل على ذلك قول الله جل وعلا وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وكذلك قوله ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى فشرط ليه - [01:05:56](#) -

تولיתי مشاع ما تولى وجعل جهنم له وساعت مصيرا ان يكون تبين له الهدى واتبع غير سبيل المؤمنين ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له هدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوليه من تولى وتدخله جهنم وساعت مصيرة - [01:06:23](#)

وكذلك قوله جل وعلا وما كان الله ليضل قومه بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون وكذلك قوله جل وعلا واضله الله على علم ختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة من يهديه - [01:06:42](#)

من بعد الله وكذلك قوله جل وعلا واتل عليهم نبأ الذي اتیناها اياتنا فانسلخ منها فاتبعه الشيطان فكان من الغاوين ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه اخلد الى الارض واتبع هواه - [01:07:02](#)

هذه كلها فيها اشتراط للعلم واقامة الحجة وكل رسول بعث لاقامة الحجة على العباد اذا تبين هذا فان اقامۃ الحجۃ تحتاج الى مقيم والى صفة اما المقيم فهو العالم بمعنى الحجة - [01:07:22](#)

العالم بحال الشخص واعتقاده واما صفة الحجة فهي ان تكون حجة رسالة بينة قال جل وعلا وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه ليبيبن لهم اشرط اهل العلم ان تكون الحجة رسالية يعني - [01:07:51](#)

ان تكون قول الله جل وعلا وقول رسوله صلى الله عليه وسلم يعني اما ان كانت عقلية وليس المأخذ العقلي من النص فانه لا يكتفى فيه في اقامۃ الحجۃ. بل لابد ان تكون الحجة رسالية. لهذا يعبر ابن تيمية ويعبر ابن حزم وجماعة - [01:08:21](#)

بان تكون الحجة رسالية لانها يرجع فيها من لم يأخذ بالحجۃ الى رد ما جاء من الله جل وعلا ومن رسوله صلى الله عليه وسلم. واما فهم الحجة فانه لا يشترط في الاصل. ومعنى عدم - [01:08:45](#)

اشتراطه انا نقول ليس كل من كفر عن عناد بل ربما كفر بعد بلاغ الحجة ابلاغه الحجة واياضاحها له لان عنده مانع من هو او ظلال منعه من فهم الحجة - [01:09:05](#)

قال جل وعلا وجعلنا على قلوبهم اكنة ان يفهوموا الايات في هذا المعنى متعددة اما فهم الحج ما معنى فهم الحجة؟ يعني ان يفهم وجه الاحتجاج ان يفهم وجه الاحتجاج بقوة هذا الحجة على شبهته - [01:09:29](#)

وعنده شبهة في عبادة غير الله عنده شبهة في استحلاله لما حرم مما اجمع على تحريمها لكن يبلغ بالحجۃ الواضحة بلسانه ليفهم معنى هذه الحجة فان بقي انه لم يفهم كون هذه الحجة راجحة على حجته فان هذا لا يشتبه - [01:09:54](#)

يعني في الاصل لكن في بعض المسائل جعل عدم فهم الحجة يعني كون الحجة راجحة على ما عنده من الحجج جعل مانعا من التكفير كما في بعض مسائل الصفات يعني ان اهل السنة والجماعة من حيث التقسيم اشترطوا اقامۃ الحجۃ ولم يشترطوا فهم الحجة في الاصل. لكن في مسائل - [01:10:23](#)

اشترطوا فيها فهم الحجة وهذا الذي يعلم من يقيم الحجة وهو العالم الراسخ في علمه الذي يعلم حدود ما انزل الله جل وعلا على رسوله صلى الله عليه وسلم المسألة الحادية عشرة - [01:10:50](#)

قوله ولا نقول لا يضر مع الایمان ذنب من عمله هذا فيه مخالفة للمرجحة والمرجنة جعلوا اصل الایمان التصديق وجعلوا هذا التصديق لا لا يتأثر زيادة ولا نقصا. وانما هو شيء واحد - [01:11:09](#)

لذلك لم يجعلوا الایمان يزيد وينقص ولم يجعلوا التصديق ايضا واليقين يزيد وينقص بل جعلوه شيئا واحدا بهذا لم يجعلوا ذنبها يضر مع الایمان والمرجنة في هذا على درجات مختلفة - [01:11:34](#)

يأتي بيانها ان شاء الله تعالى عند قول المؤلف والایمان هو الاقرار باللسان والتصديق بالجنب المسألة الثانية عشرة والأخيرة ان هاتين المسألتين وهي ما خالف فيه اهل السنة في الخارج وما خالفوا فيه المرجنة - [01:11:56](#)

فرع لامثل لقاعدة وهي قاعدة الوسطية لاهل السنة والجماعة بين فرق اهل الضلال فهم وسط في باب الاسماء والاحکام يعني في ابواب الایمان والکفر ما بين الخارج والمعتزلة وعيديۃ - [01:12:20](#)

وما بين المرجنة في قول اولئك وقول هؤلاء فهم يحدرون من الذنب ويتوعدون بها ويتوعدون بالکفر ولكن لا يخرجونه من الایمان الا بعد تمام الشروط. وانتفاء المواتظ فهم اعني اهل السنة - [01:12:46](#)

والجماعة ثبتي الله واياكم على طريقتهم. لهم في ذلك الطريق الوسط في هذا الباب وفي باب الاسماء والصفات وفي الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وفي جميع ابواب الدين بل وجميع ابواب الشريعة - [01:13:12](#)

يعني في قصورها بهذا الطريقة المثلث هي ان يكون المرء بين الطرفين الغلو والجفاء فالغلو مذموم بانواعه والجفاء مذموم ايضا لانه قصور عن امر الله والغلو ايضا مذموم لانه زيادة على امر الله جل وعلا والحق فيما بينهما - [01:13:34](#)

اسأل الله جل وعلا ان يجعلني واياكم من الهداة المهتدبين وان يعلمنا ما ينفعنا وان يزيدنا من الفقه في الدين ومن متابعة سنة سيد المرسلين وان يغفر لنا ولابائنا وامهاتنا وان يشفى - [01:14:04](#)

قلوبنا من الادواء والاهواء وان يشفى ابدانا من الامراض. نحن وجميع احبابنا انه سبحانه كريم الجود كثير النوال وصلى الله وسلم على نبينا محمد في شيء يتعلق بالدرس اجيب على سؤالين ما يتعلق بالدرس - [01:14:24](#)

ما حكم الحكم بغير ما انزل الله؟ مسألة الحكم بغير ما انزل الله ذكرها الشارح ضمن الكلام في المسألة على اعتبار انها ذنب من الذنوب الكلام فيه هل يكفر او لا يكفر - [01:14:44](#)

نقل فيها كلام ابن القيم رحمة الله ولم اطرق لها مع علمي بما ذكره السارح لاجل انها مسألة طويلة الديون تحتاج الى بحث وتفصيل فيها لعلها لعل لها مكان اخر ان شاء الله تعالى - [01:15:01](#)

يقول كان من المفترض قوله القائل كان المؤمن المفترض ان يحل الله هذا بعض الناس يستعمل هذه الكلمة وما يقصد واحد الكلام لظاهر الكلام شنبع باشا لانه يكون الشيب حرمه الله جل وعلا - [01:15:21](#)

يقول هو من المفترض ان يكون حلالا هذا اثيره و اعتقاد او تثبيتا له حلال لكن بعض الناس يستعمل هذه العبارة من جهةرأيه وما عنده يقول المسائل اذا تجادل اثنان - [01:15:43](#)

او اكثر قل من المفترض ان هذا يصير مباح لعدم علمه لا لاجل مثلا انه ما يقولها مثلا في الخمر من المفترض انه يكون الخمر حلال او بزنا انما في المسائل المشتبهة التي لا يعرف وجهته - [01:16:05](#)

فاما هذه الكلمة لابد فيها من التفصيل. قالها في اي ذنب؟ وما السياق؟ ولكنها من الكلمات الوخيمة فليحكم على اليهودي المعين الذي مات على اليهودية بأنه من اهل النار نعم يحكم على المعين الذي مات على اليهودية او على النصرانية بأنه من اهل النار - [01:16:19](#)

هذا لانه كافر اصلي والنبي صلى الله عليه وسلم لما زار اليهودي الغلام اليهودي وقال له قل لا الله الا الله او قل اشهد ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله فجعل الغلام ينظر الى ابيه - [01:16:42](#)

ولم يقلها فقال له والده اليهودي اطع ابا القاسم فقال الغلام وكان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم اشهد ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله قال عليه الصلاة والسلام الحمد لله الذي انقذه الله بي - [01:17:02](#)

من النار وقال عليه الصلاة والسلام والله لا يسمع بي احد من هذه الامة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي الا اكبه الله في النار وقال ايضا كما في صحيح مسلم - [01:17:23](#)

حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار وقال ايضا جل وعلا وقال المسيح يابني اسرائيل اعبدوا الله ربكم انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومهواه النار. وما للظالمين من انصار - [01:17:38](#)

وهذا لا يدخل في قول اهل السنة والجماعة ولا نشهد على معين من اهل القبلة في جنة ولا نار الا من شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا في حق المعين من اهل القبلة - [01:18:00](#)

اما من مات على كفره من اليهود والنصراني او مات ونحن نعلم انه يهودي او نصراني هذا كافر يشهد عليه - [01:18:13](#)